

State of Kuwait



دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بتعديل الفقرة الأولى من المادة التاسعة من القانون رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠١ بتعديل بعض أحكام قانون التأمينات الاجتماعية وزيادة المعاشات التقاعدية، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية

مقدم الاقتراح

يوسف فهد الغريب

يوسف فهد الغريب
عضو مجلس الأمة

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

ويوزع على الأعضاء

State of Kuwait



دولة الكويت

اقتراح بقانون
بتعديل الفقرة الأولى من المادة التاسعة
من القانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٠١ بتعديل بعض أحكام قانون التأمينات
الاجتماعية وزيادة المعاشات التقاعدية

-بعد الاطلاع على الدستور،
 -وعلى الأمر الأميري بالقانون رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦ بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والقوانين المعدلة له،
 -وعلى القانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٠١ بتعديل بعض أحكام قانون التأمينات الاجتماعية وزيادة المعاشات التقاعدية والقوانين المعدلة له،
 وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة التاسعة من القانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٠١ المشار إليه النص الآتي:

" تزداد المعاشات التقاعدية كل سنة واعتباراً من أول الشهر التالي لتاريخ العمل بهذا القانون، وذلك بواقع (٣٠) ديناراً شهرياً، ويعاد النظر كل ثلاث سنوات من تاريخ العمل بهذا القانون في مستوى المرتبات والمعاشات التقاعدية على ضوء زيادة نفقات المعيشة ومعدلات التضخم وفقاً للقواعد والأحكام التي يقررها مجلس الوزراء."

(المادة الثانية)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(المادة الثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت

نواف الأحمد الصباح

.....

ومن منطلق حاجة المتقاعدين إلى الإنفاق على أعبائهم والتزاماتهم الشهرية التي تزداد كل فترة بسبب غلاء المعيشة لاسيما بعد جائحة فيروس كورونا وبسبب قوة ومثانة الصندوق التأميني لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، وهو صندوق زيادة المعاشات الذي أنشئ عام ٢٠٠١، فمن الأولى أن نقف بجوار إخواننا المتقاعدين ونساهم في سد هذه الفجوة أو محاولة السيطرة عليها.

إن قوة ومثانة هذا الصندوق وزيادة نموه وارتفاع رصيده عاماً بعد الآخر من خلال زيادة أعداد المتقاعدين سنوياً يحتم علينا أن نقف بجوار إخواننا المتقاعدين لا سيما في هذه الظروف الحالية التي يعاني منها الجميع وخاصة فئة المتقاعدين.

وقد نصت المادة الأولى على زيادة المعاشات التقاعدية كل سنة واعتباراً من أول الشهر التالي لتاريخ العمل بهذا القانون بواقع (٣٠) ديناراً شهرياً، ويعاد النظر كل ثلاث سنوات من تاريخ العمل بهذا القانون في مستوى المرتبات والمعاشات التقاعدية على ضوء زيادة نفقات المعيشة ومعدلات التضخم وفقاً للقواعد والأحكام التي يقررها مجلس الوزراء، على أن يتم احتساب الزيادة السنوية مع بداية كل عام في شهر يناير.

٤٣٧

الفصل التشريعي السادس عشر دور الانعقاد الأول

٤١١